Avocats Sans Frontières
ASF

من الهشاشة البنيوية إلى قابلية الاستعباد المنزلي:
نحو إطار تعاقدي بديل للعاملات المنزليات في تونس

من إعداد : سفيان جاب الله

مقدّمة: لماذا هذه الورقة؟

لا يظهر العمل المنزلي في تونس، في الغالب، بوصفه خيارًا مهنيًا حرًا أمام النساء اللواتي يشتغلن فيه، بل كحصيلة لمسارات اجتماعية–اقتصادية وثقافية–مجالية هشّة: فقر ممتد، انقطاع مبكّر عن الدراسة، ضعف فرص الشغل في الجهات والأحياء الشعبية، وشبكات علاقات تجرّ النساء نحو خدمة البيوت باعتبارها «أفقًا ممكنًا» في غياب بدائل أخرى. بذلك يصبح العمل المنزلي تجسيدًا لوضعية هشاشة بنيوية تدفع إلى الشغل غير النظامي، أكثر ممّا هو تعبير عن رغبة مهنية مُختارة.

ورغم هذه الهشاشة، يبقى هذا العمل في حدّ ذاته جديرًا بالاعتراف والتنظيم والتأطير القانوني، لأن اقتصاد الحياة اليومية لجزء مهمّ من الأسر المتوسطة، والمتوسطة العليا، والميسورة، بات يرتكز عليه: فمن جهة، يوفّر مورد عيش لفئات نسائية فقيرة ومهمّشة، ومن جهة أخرى يتيح لعدد كبير من النساء من الطبقات الوسطى والعليا أن يلتحقن بسوق الشغل أو يحافظن على نسق عمل مكثّف، بفضل وجود نساءٍ أخريات يقمن بالعمل المنزلي ورعاية الأطفال وكبار السنّ في الظلّ وذلك بحكم وجود تقسيم جندري للعمل المنزلي، إذ تبقى أعباء الرعاية والعمل داخل البيت، في الحالتين، واقعةً في نهاية المطاف علىً عاتق النساء، سواء كنّ من الطبقات الوسطى والعليا أو من الفئات الفقيرة اللواتي يقدّمن هذه الخدمات في الظلّ.

ورغم التقدّم التشريعي النسبي خلال السنوات الأخيرة، خصوصًا مع صدور القانون عدد 37 لسنة 2021 المتعلّق بتنظيم العمل المنزلي، ما تزال العاملات المنزليات يشتغلنَ في الغالب في فضاء غير نظامي، هشّ، وصعب النفاذ إلى العدالة.

هذه الورقة تنطلق من دراسة ميدانية نوعية، ومن مراجعة دقيقة للأدبيات القانونية والسوسيولوجية حول العمل المنزلي في تونس، بهدف بلورة تشخيص سوسيولوجي–قانوني مركّب، يبيّن أنّ المشكل لا يقتصر على "سوء تطبيق القوانين"، بل يتعلّق أيضًا بعدم انسجام النموذج القانوني مع الواقع الاقتصادي والاجتماعي للمهنة.

على هذا الأساس، تقترح الورقة التفكير في مسار بديل واقعي، يتمثّل في تحويل جزء من العمل المنزلي من وضعية شغل غير مصرح به إلى وضعية "مبادرة ذاتية حماية" (مبادِرة ذاتية محمية)، بدل الاكتفاء بالدعوة إلى مزيد من النصوص أو عقود صعبة التطبيق.

سؤال الورقة
وموقعها من النقاش القائم

لا تسعى هذه الورقة إلى إثبات وجود "استعباد منزلي" مكتمل الأركان من عدمه، بقدر ما تهدف إلى فهم ما إذا كانت الشروط الحالية لممارسة العمل المنزلي في تونس تنتج قابلية بنيوية للاستعباد المنزلي؛ أي وضعيات هشاشة وتبعية يمكن أن تنزلق، مع تغيّر جزئي في ممارسات بعض الأسر أو الوسطاء، نحو أشكال أقسى من الاستغلال.
السؤال المركزي يمكن صياغته كالآتي:
كيف تُسهم البنية الاجتماعية–الاقتصادية للعمل المنزلي في تونس، في ظلّ الإطار القانوني الحالي في تونس، مع الإطار القانوني الحالي، في إنتاج قابلية للاستعباد المنزلي وتعطيل النفاذ إلى العدالة للعاملات المنزليات، وما هي الإمكانيات الواقعية لإعادة تنظيم هذا القطاع عبر نموذج تعاقدي بديل (المبادرة الذاتية المحمية) يخفّف من هذه القابلية دون تحميل الأسر أعباء لا تستطيع تحمّلها؟

بهذا المعنى، تتموقع الورقة عند تقاطع ثلاثة مسارات:
–مسار الأدبيات السوسيولوجية التونسية حول العمل المنزلي، والعنف المبني على النوع الاجتماعي، والاقتصاد غير النظامي.
–مسار التحوّلات القانونية، وخاصة القانون عدد 2016–61 حول الاتجار بالأشخاص والقانون عدد 2021–37 حول العمل المنزلي.
–مسار السياسات العمومية الناشئة حول "المبادِر الذاتي" (المرسوم عدد 2020–33) بوصفه آلية لتشجيع التشغيل الذاتي المنظم.

منهجية العمل:
من الحكايات الفردية إلى التشخيص البنيوي

تعتمد الدراسة التي تقوم عليها هذه الورقة مقاربة من نوع "دراسة حالة" (case study) في إطار مقاربة إمبيريقية–استقرائية. المنطلق ليس فرضية جاهزة، بل الواقع المروي من طرف نساء يشتغلن في العمل المنزلي، بهدف استخراج من هذا الواقع نفسه أنماطًا متكرّرة، وحدودًا قانونية، ومناطق عمياء في السياسات العمومية.

أدوات البحث والميدان المدروس
تمّ الاعتماد على أربعة مستويات من جمع المعطيات وتحليلها:
–مقابلات معمّقة مع عاملات منزليات
–عشر مقابلات فردية مع عاملات تونسيات في العمل المنزلي، ينقسمن إلى فئتين اجتماعيتين متميّزتين: أربع عاملات متزوّجات تم الوصول إليهنّ عبر مكتب وساطة وتشغيل خاص؛ ستّ أمّهات معيلات مقيمات في مركز إيواء/مرافقة اجتماعية، يشتغلن كعاملات منزليات لدى عائلات في العاصمة.
المقابلات ركّزت على المسارات المدرسية، ظروف الدخول إلى المهنة، شروط العمل، العلاقات مع العائلات، التصوّرات الذاتية للحقوق، وتجارب (أو غياب تجارب) اللجوء إلى العدالة.
–مقابلات مع فاعلين قانونيين ووسيط واحد
–أربع مقابلات نصف مهيكلة مع محامين/ات لديهم خبرة فعلية في قضايا العمل المنزلي، العنف، والاتجار بالأشخاص.
–مقابلة معمّقة مع صاحبة مكتب خاص لتشغيل العاملات المنزليات، لتحليل منطق الوساطة، آليات الانتقاء، طبيعة العقود، وحدود مسؤولية المكتب.
–مراجعة مكتبية: (Desk Review)مراجعة الأدبيات السوسيولوجية والحقوقية حول العمل المنزلي في تونس، بما في ذلك الدراسات السابقة حول ظروف العاملات المنزليات، العنف، الاقتصاد غير النظامي، والاتجار بالأشخاص.
–تحليل النصوص القانونية الأساسية: قانون الاتجار بالأشخاص، قانون القضاء على العنف ضدّ النساء، قانون العمل المنزلي عدد 37 لسنة 2021، والمرسوم عدد 33 لسنة 2020 حول "المبادِر الذاتي"، إضافة إلى عدد من المراجع الدولية.
–تحليل عقد نموذجي: تحليل عقد فعلي يربط بين المسؤول عن الأسرة ومكتب تشغيل عاملات منزليات، من حيث صياغة الالتزامات، توزيع المسؤوليات، الغموض القانوني، ومناطق الفراغ التي تفتح المجال لعلاقات غير متكافئة.
– المُقاربة التحليليّة: من الناحية المنهجية، يقوم هذا العمل على تثليث حقيقي لمصادر المعطيات وأساليب قراءتها. فقد خضعت مقابلات العاملات المنزليات، المنتميات إلى وضعيات اجتماعية مختلفة، لتحليل موضوعاتي دقيق مكّن من استخلاص المحاور المشتركة والفروق داخل المجموعة الواحدة وبين المجموعتين. وتمّ في مرحلة ثانية وضع هذه المادة في حوار مع مقابلات أُجريت مع محامين/ات متابعين لقضايا تتعلّق بالعمل المنزلي والعنف والاتّجار، ومع مُسيّرة مكتب خاصّ لتشغيل العاملات المنزليات، بما أتاح فهمًا أدقّ لكيفية ترجمة هذه الأوضاع في لغة القانون وفي الممارسات القضائية والوساطية.
أمّا المرحلة الثالثة فتمثّلت في مراجعة نقدية موسّعة للأدبيات العلمية والنصوص القانونية الوطنية ذات الصلة، إضافة إلى تحليل العقد النموذجي المتوفّر، من أجل تفكيك منطق الصياغة التعاقدية وحدودها. هذا التثليث بين الميدان، والخبرة القانونية، والنصوص والبحوث، هو ما يمنح الاستنتاجات طابعها المتماسك والمنغرس في الواقع، دون الاكتفاء بوصف عام أو بقراءة قانونية صرفة.

من الهشاشة إلى «قابليّة الاستعباد المنزلي»: ماذا تقول المعطيات؟

هشاشة متعدّدة الأبعاد

تُظهر مسارات النساء المستجوبات مجموعة من السمات المشتركة :

–رأسمال تعليمي ضعيف : أغلب العاملات انقطعن عن الدراسة في الابتدائي أو الإعدادي، وبعضهنّ لم يلتحقن بالمدرسة أساسًا .

–دخول مبكّر ومُضطرّ إلى المهنة : الكثيرات بدأن العمل المنزلي منذ الطفولة أو المراهقة، عبر أقارب أو جيران، وبمنطق "المساعدة" قبل أن يتحوّل إلى "مهنة" .

–اقتصاد غير نظامي بوصفه القاعدة : العمل في أغلبه دون عقد مكتوب، دون تصريح بالعمل، دون انخراط في منظومة الضمان الاجتماعي، وبأجور تُدفع نقدًا دون أثر قانوني .

–مسؤوليات عائلية ثقيلة : خاصّة بالنسبة للأمّهات المعيلات، اللواتي يجمعن بين رعاية الطفل وتحمّل تكاليف السكن والمعيشة، ما يحدّ من قدرتهنّ على التفاوض أو تغيير مكان العمل .

–جهل بالحقوق وبعد عن المؤسّسات : معظم المستجوبات لا يعرفن مضمون القانون عدد 37، ولا حقوقهنّ الدنيا في ما يتعلّق بساعات العمل، الراحة الأسبوعية، أو مسارات التظلّم .

لا « استعباد منزلي » مكتمل... لكن الخطر قائم بنيويًا

من المهمّ التأكيد، انطلاقًا من هذا العمل الميداني بالذات، أنّ الدراسة لا تُثبت وجود حالات « استعباد منزلي » مكتملة العناصر بالمعنى الجزائي الصارم داخل العيّنة التي تمّت مقابلتها : لا نجد حجزًا ممنهجًا للحرية، ولا مصادرة دائمة للوثائق، ولا منظومات دين منظّم تجعل مغادرة العمل مستحيلة عمليًا في جميع الحالات .

ما تكشفه المعطيات، بدلاً من ذلك، هو خطر بنيوي دائم يتمثّل في قابلية انزلاق العمل المنزلي من هشاشة شغلية « عادية » ظاهرًا إلى وضعيات أقرب إلى الاستعباد المنزلي متى تجمّعت بعض العوامل : فقر مزمن وغياب بدائل مهنية، خروج مبكّر من المدرسة، مسؤوليات عائلية ثقيلة، عمل غير مصرّح به وبدون عقد، جهل بالحقوق، وبعد عن مؤسّسات العدالة .

في ظلّ هذه التركيبة، يكفي تغيّر محدود في ممارسات بعض العائلات أو الوسطاء، كتضييقٍ في حرية التنقّل، أو تشديدٍ في السيطرة على الوقت أو استغلال الحاجة الماسّة إلى الأجر، حتى تتحوّل قابلية الاستعباد إلى واقع فعليٍ في عدد من الحالات التي تبقى اليوم أقلّ قابلية للرصد والبحث المباشر. بهذا المعنى، لا تقول الدراسة إنّ « الاستعباد المنزلي غير موجود »، بل تؤكّد أنّ ما رُصد هو مستوى وسيط وخطِر: هشاشة مُقنّنة وقابليّة دائمة للانزلاق نحو أشكال أكثر حدّة من الاستغلال، في ظلّ بنية قانونية واجتماعية لا تزال عاجزة عن كسر هذا المسار .

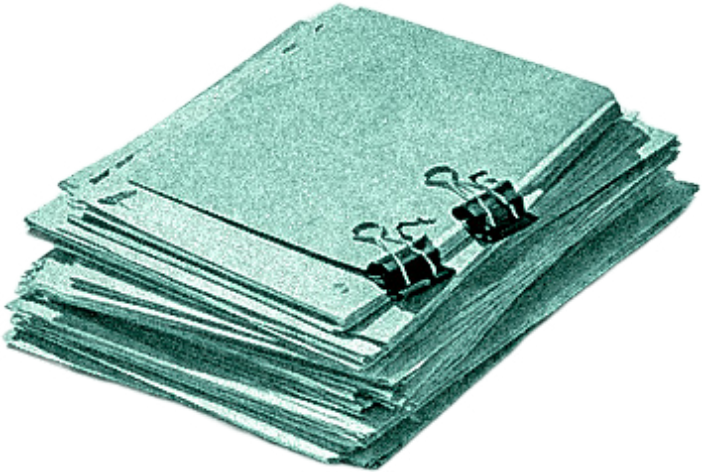

قراءة نقدية للإطار القانوني:
بين التقدّم النصّي والقصور البنيوي

قانون 2016–61 حول الاتجار بالأشخاص: حماية قصوى لكن عتبة عالية: يُقدّم القانون الأساسي عدد 2016–61 إطارًا متقدّمًا لمكافحة الاتجار بالأشخاص، ويتيح نظريًا تكييف بعض حالات العمل المنزلي القسري كجرائم اتجار. لكن عتبة الإثبات (الوسائل، الغاية، الاستغلال) مرتفعة، وتحتاج إلى منظومات رصد، وشهود، ومسارات تظلّم متينة، وهو ما يفتقده معظم العاملات المنزليات اللواتي يتحرّكن في فضاء خاص، غير مراقب، وبدون سند تنظيمي أو جمعياتي قوي.

قانون 2021–37: خطوة مهمّة... داخل نموذج قانوني غير مناسب:
القانون عدد 37 لسنة 2021 يمثّل نقلة مهمّة لأنه لأوّل مرّة يخصّص نصًّا مستقلًا للعمل المنزلي، ويمنع تشغيل الأطفال في المنازل، ويفرض كتابة العقد، ويُلزم بالأجر الأدنى والضمان الاجتماعي، ويمنع حجز الوثائق. لكن القراءة المقارنة بين هذا النص والمعطيات الميدانية تبرز عدّة نقاط ضعف بنيوية:

– **علاقة ثنائية**: القانون يفترض علاقة ثنائية واضحة بين "مُشغّل" و"عاملة"، في حين أنّ الواقع مبني على تعدّد الأسر–الزبائن، وتقطّع الخدمات بين عدّة بيوت.

– **أعباء المشغِّل**: القانون يُحمِّل العائلة وحدها كامل أعباء المشغِّل (التصريح، المساهمات الاجتماعية، والالتزام بمواصفات الشغل)، في حين أنّ معظم الأسر لا تمتلك الموارد المالية ولا الكفاءة الإدارية اللازمة للاضطلاع بهذه المهام؛ وهو ما يجعل هذا الترتيب محاولةً غير عادلة لتحقيق التكافؤ بين أطراف العلاقة الشغلية في العمل المنزلي.

–**في تعدّد المؤجِّرين**: تُترجم فكرة تعدّد المؤجِّرين واقع التعاملات الجارية على أرض الواقع، غير أنّ التشريع لم يضمن، بالقدر الكافي، التغطية الاجتماعية في هذه الحالة بما يواكب تنوّع فرص العمل. إذ لم تُنظَّم هذه الوضعية ضمن نظام قانوني واضح المعالم، ولم يُبيَّن كيفيّة اقتسام المؤجِّرين لتكاليف التغطية الاجتماعية، أو إرساء آلية لتجميع الاشتراكات الاجتماعية من قبلهم جميعًا. كما لم يُوضَّح تنظيم عدد ساعات العمل وأيام الراحة في هذه الحالة: فهل تُقسَّم امتيازات العاملة المنزلية وفق مبدأ التناسب بين مختلف المؤجِّرين، مثلًا؟
لم يُكلِّف المشرّع نفسه عناء رفع هذا اللبس القانوني.

–**في حقّ الولوج إلى التكوين**: يُقرّ الفصل 20 من قانون سنة 2021 حقَّ مسدّي/مسدّية العمل المنزلي في تيسير الولوج إلى التكوين بما من شأنه تعزيز الكفاءة المهنية. غير أنّ هذا الفصل يطرح إشكالاتٍ تطبيقية مهمّة: هل يشمل التكوين حقوق العامل/العاملة الجبائية والمادية أم يقتصر على الجانب المهني فقط؟ ومن جهة أخرى، من يتحمّل تكاليف هذا التكوين وأعباءه؟ وهل يُعدّ التكوين من التحفيزات التي يقدّمها المؤجِّر للأجير، أم يُحتسب في شكل اقتطاع من أجر العامل/العاملة المنزلية؟

الفصل 9:
نصٌّ ذو حدّين

تقصير وظيفي للسلطة التنفيذية :يُسجَّل عدم قيام السلطة التنفيذية بواجباتها على الوجه الأكمل، إذ تمّ إمضاء اتفاقية مشتركة بين الوزارتين المكلّفتين في فيفري 2023 (بعد تجاوز أجل الستة أشهر)، غير أنّها لم تُنشر إلى حدّ الآن بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية .

نصّ غير مُحيَّن :يوجد تضارب واضح مع مقتضيات القانون عدد 9 لسنة 2025 المؤرَّخ في 21 ماي 2025 والمتعلّق بتنظيم عقود الشغل ومنع المناولة، وتحديدًا بين الفصل 9 من القانون عدد 37 لسنة 2021 والفصل 6–2 (جديد) من مجلة الشغل لسنة 2025، بخصوص عقد العمل محدَّد المدّة . وهذا التضارب قد يُفضي، في حدّ ذاته، إلى إفراغ مكاسب القانون عدد 37 لسنة 2021 من محتواها .ويتجلّى ذلك في عدّة مستويات :

–صعوبة إبرام عقد عمل غير محدَّد المدّة في مجال العمل المنزلي، بالنظر إلى الظروف الاقتصادية لأغلب العائلات .

–تغافل تشريعي في القانون عدد 9 لسنة 2025 المنقّح لمجلة الشغل، من حيث عدم ضبط المدّة القصوى لعقد العمل محدَّد المدّة .

–إنّ الرقابة التي تمارسها تفقدية الشغل أو الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تتطلّب، في الغالب، موافقةً مسبقة على دخول المنزل لمعاينة وضعية الأجير/الأجيرة وظروف العمل . ويُبرَّر ذلك باحترام حقّ الملكية وحرمة المسكن بوصفهما حقوقًا دستورية . غير أنّ هذا الشرط نفسه يحدّ عمليًا من نجاعة الرقابة ومن ضمان العمل في ظروف لائقة، باعتباره هو الآخر حقًا دستوريًا، لكنه يظلّ في هذا السياق مُعلّقًا بشرط النفاذ إلى الفضاء الخاص .

–تقتضي طبيعة نشاط العمل المنزلي تحديد مدّة العقد زمنيًا، لا وفق معيار انتهاء المهام، باعتبار أنّ هذه المهام أعمال متكرّرة ومستمرة، بخلاف بعض الأنشطة الأخرى (كالفلاحية أو السياحية) التي يمكن تحديد مدّتها بانتهاء العمل المسند .

يتيح القانون عدد 9 لسنة 2025، من الناحية التطبيقية، إبرام عقد عمل غير محدَّد المدّة مع التنصيص على فترة تجريبية يحقّ خلالها لكلّ من الطرفين إنهاء العقد . غير أنّ هذا الحقّ قد يُستعمل استعمالاً تعسّفيًا من قبل المؤجِّر، استنادًا إلى الفصل 6–3 (جديد) . كما أنّ القانون عدد 37 لسنة 2021 يحدّد المدّة المسموح بها لفترة التجربة بشهرين، وهي مدّة يمكن بدورها أن تُستغلّ لإنهاء عقد الشغل بإرادة أحادية، خصوصًا في ظلّ صعوبة تقييم جودة إسناد العمل المنزلي أو إثبات كفاءة العاملة من عدمها .

القانون لا يربط العمل المنزلي بشكل صريح بإشكاليات الاقتصاد غير النظامي، ولا يقترح آليات انتقال تدريجي من غير النظامي إلى المنظّم .

النتيجة : قانون "جيد على الورق"، لكن صعب التطبيق، ما يعمّق الفجوة بين النص والممارسة، ويديم فضاءً رماديًا يسمح باستمرار قابلية الاستعباد المنزلي .

من العاملة غير المصرّح بها
إلى "المبادِرة الذاتية المحمية"

لماذا لا يكفي تعميم نموذج المشغّل/الأجيرة؟

تشير المعطيات الميدانية بوضوح إلى أنّ تعميم النموذج الكلاسيكي لعقد الشغل (مشغّل واحد، عقد غير محدّد المدّة، تصريح، مساهمات اجتماعية كاملة) على العمل المنزلي غير واقعي لأسباب عدّة:

–أغلب العاملات يشتغلن لساعات أو أيّام متفرّقة في عدّة منازل، وليس بدوام كامل لدى أسرة واحدة.

–أغلب الأسر تعتبر نفسها "حريفة خدمة" وليست "مؤسسة مشغّلة" قادرة على التصرّف في الأجور، والضرائب، والضمان الاجتماعي.

–الطلب على العمل المنزلي يتّسم بالتقلّب حسب الدورة الحياتية للعائلة، ما يجعل الالتزام بعقد شغل كامل مع مساهمات قارة أمرًا ثقيلاً وغير متناسب.

في هذا السياق، استمرار الإصرار على نموذج المشغّل/الأجيرة دون أدوات تكميلية يجعل جزءًا كبيرًا من القطاع يبقى خارج القانون، رغم وجود النص.

نحو نموذج «المبادِرة الذاتية المحمية» في العمل المنزلي

تقترح هذه الورقة التفكير في مسار تدريجي يتيح للعاملات المنزليات الخروج من حالة الشغل غير المصرّح به إلى وضعية "مبادِرات ذاتيات محمّيات"، وفق منطق يجمع بين:

–اعتراف قانوني بنشاط العمل المنزلي ضمن قائمة أنشطة المبادِر الذاتي، مع تصنيف خاص يأخذ بعين الاعتبار مستوى المداخيل الضعيف وطبيعة الخدمة.

–إدماج مبسّط في منظومة الضمان الاجتماعي: مساهمة موحّدة ومنخفضة، تغطّي التقاعد، والتأمين على المرض، وحوادث الشغل، مع إمكانيّة دعم جزئي من الدولة في السنوات الأولى.

–عقود خدمات واضحة مع الأسر–الزبائن: ليست عقود شغل بالمعنى الكلاسيكي، بل عقود خدمة بسيطة تحدّد نوع الخدمة، مدّتها، سعرها، وحقوق الطرفين الأساسية (سلامة، احترام، عدم حجز الوثائق...(.

–مرافقة اجتماعية وقانونية وتربوية عبر الجمعيات، ومكاتب الشغل، وهياكل الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، لمساعدة العاملات على التسجيل، والتصريح بالمداخيل، وفهم حقوقهنّ والتزاماتهنّ.

هذا المسار لا يلغي إمكانية وجود عقود شغل تقليدية لدى الأسر التي تشتغل معها العاملة بدوام كامل، بل يفتح خطًا موازيًا واقعيًا للجزء الأكبر من القطاع الذي يشتغل بمنطق "الخدمات المتعدّدة لعدّة زبائن".

ويُمثّل نظام المبادِر الذاتي في مجال العمل المنزلي فرصةً لتعزيز هذا النشاط وهيكلته، لأول مرة، عبر مبادرة شخصية تمكّن صاحبه/صاحبته من الانتفاع بالامتيازات الجبائية والمالية والاجتماعية الممنوحة ضمن علاقات تعاقدية قريبة من عقد الشغل، ولكن بإدارة ذاتية من المبادِر، ودون الخضوع—خصوصًا—لسلطة مادية مباشرة من أي طرف.

غير أنّ هذا النظام يشترط، في الغالب، أن يكون الانخراط الأوّل في نشاطٍ موازٍ أو غير مهيكل، وهو ما يجعله معالجةً فعلية لوضعية العمل المنزلي غير المنضوي تحت عقد شغل وانتداب. إلا أنّه، في المقابل، قد يفضي إلى إقصاءٍ واضح لمن سبق له/لها الحصول على شكلٍ من الاستقرار التعاقدي، حتى وإن كان ذلك الاستقرار غير عادل.

–في اختصاص المبادِر الذاتي بالتوسّط في العمل المنزلي:

يُطرح الإشكال أيضًا من زاوية الفصل 285 من مجلة الشغل، الذي ينصّ على إلغاء مكاتب التشغيل الخاصة. غير أنّه، ورغم هذا التنصيص الصريح، تُسهم وكالة النهوض بالاستثمار الصناعي والتجديد (API) في إحداث "وكالات متخصّصة في الوساطة في الشغل". وبذلك يبقى الأمر، عمليًا، رهينًا بتقدير الإدارة: منح الإذن من عدمه، أو الرجوع إلى تطبيق النصّ القانوني من عدمه. وهو ما قد ينعكس—سلبًا أو إيجابًا—على وضعية المبادِر الذاتي في مجال العمل المنزلي.

دلالات سوسيولوجية وسياساتية أساسية

انطلاقًا من هذا التشخيص المركّب، يمكن تلخيص أهمّ الاستنتاجات التي ينبغي أن يأخذها صانعو القرار والفاعلون في المجتمع المدني بعين الاعتبار :

–القلب الحقيقي للمشكل هو الاقتصاد غير النظامي : العمل المنزلي في تونس جزء عضوي من بنية أوسع من الهشاشة الاقتصادية، وانعدام الحماية الاجتماعية، والعمل غير المصرّح به، ولا يمكن معالجته بنصوص قطاعية معزولة عن هذا السياق .

–قابلية الاستعباد المنزلي ظاهرة بنيوية لا عرضية : حتّى في غياب الحالات القصوى (حجز، وثائق، ديون منظّمة)، فإن اجتماع الفقر، انقطاع التمدرس، المسؤوليات العائلية، غياب العقد، والبعد عن المؤسّسات ينتج وضعيات يَضيق فيها هامش الاختيار، ويقترب العمل المنزلي من منطق التبعية الطويلة الأمد .

–الفجوة بين النص والممارسة ليست مجرّد "سوء تطبيق" : بل هي نتيجة تصميم نموذج قانوني لا يتلاءم مع الواقع الفعلي لتنظيم العمل المنزلي، خاصة تعدّد الأسر–الزبائن وضعف قدراتهم على أداء دور المشغّل الرسمي .

–الحلّ لا يقتصر على مزيد من القوانين : بل يتطلّب إعادة توزيع ذكية للمسؤوليات بين الدولة، والعاملات، والأسر، والوسطاء، عبر أدوات مثل المبادرة الذاتية المحمية، ومرافقة اجتماعية وقانونية طويلة المدى .

توصيات مختصرة
موجّهة لصنّاع القرار

دون الدخول في تفصيل تشريعي مطوّل، يمكن تلخيص التوجّهات العملية كما يلي:
على المستوى التشريعي والتنظيمي:

–مراجعة القانون عدد 37 لسنة 2021 في اتجاه الاعتراف، ضمنيًا، بأنّ جزءًا كبيرًا من العمل المنزلي يُمارَس بمنطق الخدمات المتعدّدة لفائدة عدّة أسر، وإدماج إمكانية تنظيمه في إطار "المبادِر الذاتي" مع توفير حماية اجتماعية ملائمة، وضمان انسجامه مع مقتضيات القانون عدد 9 لسنة 2025، وإخضاع العمل المنزلي لنظام تعاقدي أكثر دقّة، سواء من حيث صيغة العقد أو من حيث طريقة تنفيذه.
–استكمال النصوص الترتيبية المتعلّقة بالعقد النموذجي، مع منع الصياغات الفضفاضة التي تفتح المجال لإسناد جميع أنواع المهام دون تحديد واضح.
–على مستوى سياسات الشغل والحماية الاجتماعية :فتح مسلك خاص للعاملات المنزليات ضمن منظومة "المبادِر الذاتي"، مع إقرار مساهمة اجتماعية مخفَّضة ودعم مرحلي من الدولة، مع الاعتراف بضعف نجاعة المنظومة القانونية السابقة، وتمكين حتى من سبق لهنّ التعاقد في إطارها من الولوج إلى منصّة المبادِر الذاتي دون إقصاء.
–خلق منصّات مرافقة (رقمية وحضورية) تساعد العاملات على التسجيل، والتصريح، وفهم الحقوق.

على مستوى النفاذ إلى العدالة:
–تطوير عيادات قانونية ميدانية في الأحياء الشعبية، بالتعاون مع منظمات حقوقية ونقابات المحامين، لمرافقة العاملات في النزاعات الشغلية وحالات العنف.
–تبسيط الإجراءات وتسريع البتّ في القضايا المرتبطة بالعمل المنزلي، نظرًا للهشاشة الاقتصادية الحادّة للعاملات.

على مستوى المعرفة والبحث:
تشجيع دراسات سوسيولوجية وقانونية إضافية حول المسارات المهنية للعاملات المنزليات، وحول أثر أي إصلاحات مستقبلية (مثل مسلك المبادِرة الذاتية) على شروط عيشهنّ وهشاشتهنّ.

خاتمة: من الاعتراف بالهشاشة إلى بناء مسار خروج منها

ما تكشفه هذه الدراسة، ومن خلالها هذه الورقة السياساتية، هو أنّ العمل المنزلي في تونس ليس مشكلاً قانونيًا فحسب، ولا مجرّد "قطاع هشّ" في سوق الشغل، بل هو مخبر صغير تلتقي داخله هشاشة الفئات الشعبية النسائية، وحدود الدولة الاجتماعية، وثغرات الاقتصاد غير النظامي.

عدم رصد حالات استعباد منزلي مكتملة الأركان في العيّنة المدروسة لا يعني أنّ الخطر غير قائم، بل يعني أنّنا أمام وضعية قابليّة دائمة للاستعباد المنزلي: مساحة رمادية يتحرّك فيها العمل المنزلي بين شغل هشّ ومقبول اجتماعيًا وبين استغلال يمكن أن يتحوّل في أي لحظة إلى استعباد فعلي، إذا لم تُتَّخذ إجراءات بنيوية للحدّ من هذه القابليّة.

المسار المقترح في هذه الورقة – إعادة التفكير في تنظيم العمل المنزلي عبر نموذج "المبادِرة الذاتية المحمية"، إلى جانب إصلاح الإطار القانوني وتعزيز النفاذ إلى العدالة – لا يدّعي أنه حلّ سحري أو نهائي. لكنه يقدّم اتّجاهًا واقعيًا ومبنيًا على المعطيات، يسمح بالخروج تدريجيًا من منطق "الاستثناء الدائم" الذي حوّل العاملات المنزليات إلى فئة ضرورية للمجتمع لكنها غير مرئية في القانون والسياسات.

إن منح هذه الفئة وضعًا قانونيًا واقتصاديًا واضحًا، مع حماية اجتماعية فعلية، ليس مجرّد إجراء تقني، بل هو خطوة أساسية في تكريس الحقّ في الكرامة والعدالة الاجتماعية داخل فضاء العمل الأكثر حميمية وخفاءً: البيت.